وكرر اى ابن سيرين قال بعد اى بعد ابى هريرة اى قال بعد قال قال مثاله مارواه الخطيب فى كفايته عن موسى بن هارون الحمال عن شيخه عن حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن محمد ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال الملايكة تصلى على احدكم ما دام فى مصلاه وقد رواه كذلك النساى من رواية ابن علية عن ايوب ومن رواية النضر ابن شميل عن ابن عون كلاهما عن ابن سيرين فالخطيب روى عن موسى به اى فيما يروى كذلك الرفع فانه قال اذا قال حماد بن زيد والبصريون قال قال فهو مرفوع قال الخطيب قلت للبرقانى احسب ان موسى عنى بهذا القول احاديث ابن سيرين خاصة فقال كذا يجب قال الخطيب ويحققه قول محمد بن سيرين كل ما حدثت به عن ابى هريرة فهو مرفوع ومن ذلك مارواه البخارى عن سليمان ابن حرب عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة قال قال اسلم وغفار وشى من مزينة الحديث وذا اى تخصيص الحكم بالرفع فيما يانى عن ابن سيرين بتكرير قال كما صنعه موسى ابن هارون عجيب لان ابن سيرين صرح بالتعميم فى كل ما يرويه عن ابى هريرة رضى الله عنه كما مر انفا وهذا اخر زيادة الناظم هنا

المرسل

ويجمع على مراسيل ومراسل ماخوذ من الارسال وهو الاطلاق كقوله تعالى انا ارسلنا الشياطين على الكافرين فكان المرسل اطلق الاسناد ولم يقيده بجميع رواته مرفوع تابع اى ما رفعه تابعى الى النبى صلى الله عليه وسلم صريحا او كناية على المشهور عند ايمة المحدثين مرسل وقيد شيخنا بما لم يسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ليخرج من لقيه كافرا فسمع منه ثم اسلم بعد موته

صلى

صلى الله عليه وسلم وحدث بما سمعه منه كالتنوخى رسول هرقل وقيصر فانه مع كونه تابعيا محكوم لما سمعه بالاتصال لا بالارسال وخرج بالتابعى مرسل الصحابى وسيانى اخر الباب ولا فرق فى التابعى بين الكبير والصغير او بالترجيح قيده اى والمرسل المرفوع تابعى مقيد بالكبير فمرفوع الصغير لا يسمى مرسلا بل منقطعا وظاهر ان ذكر الكبير هنا وفيما يانى جرى على الغالب والمراد من كان جل روايته عن الصحابة وفى كلامهم ما يشير اليه او سقط راو منه اى او المرسل ما سقط من سنده راو واحد او اكثر سواء كان من اوله ام من اخره ام بينهما فيشمل المنقطع والمعضل والمعلق وهذا ما حكاه ابن الصلاح عن الفقها والاصوليين والخطيب وكذا قال النووى المرسل عند الفقها والاصوليين والخطيب وجماعة من المحدثين ما انقطع اسناده على اى وجه كان وخالفنا اكثر المحدثين فقالوا هو رواية التابعى عن النبى صلى الله عليه وسلم فالمرسل ذو اقوال ثلاثة الثانى اضيقها والثالث اوسعها والاول الاكثر فى استعمال اهل الحديث وما رواه تابع التابعى يسمى معضلا قال الناظم ويجى فى التدليس عن ابن القطان ان الارسال روايته عن من لم يسمع منه فعليه من روى عن من سمع منه ما لم يسمعه منه بل بينه وبينه فيه واسطة ليس بارسال بل تدليس وعليه فيكون هذا قولا رابعا انتهى والاوجه ان يجعل مقيدا للثالث بان يقال ما سقط منه راو فاكثر وخلى عن التدليس نعم قيل المرسل هو المنقطع وهو ما سقط منه راو واحد فعليه يكون هذا قولا رابعا واحتج الامام مالك هو ابن انس فى المشهور

Copyright ©